

إنكار المعتزلة للميزان والحوض

..... أما المعتزلة فأفكروا الميزان، وقالوا: إنما يحتاج الميزان إلى قانون. الله تعالى لا حاجة به إلى نصب هذه الموازين كيف يحتاج إلى أن توزن الأعمال؟ نصوص صريحة يكذبون بها. فسروا الميزان بأنه العدل؛ يعدل بين عباده { وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ } بمعنى العدل، ولا شك أن الموازين في الأصل هي التي توزن بها الأشياء كما يزن البقالون في الدنيا؛ كذلك في الآخرة جعلها الله تعالى لتنام العدل؛ فهؤلاء كذبوا بهذه النصوص، وجعلوا أن الميزان هو أنه يعدل في عباده { وَلَا تَطْلُمُ رِجْلُ أَحَدًا } فهذا من التأويل الباطل الذي حرّفوا به الكلم عن مواضعه. وكذلك أيضا الحوض. كثير منهم أيضا يكذب به فيقولون: إن أرحابيه وإن كانت كثيرة لكنها لم تخرج عن حديث آحاد، والعقيدة لا بد فيها من التواتر، ومعلوم أنها بلغت حد التواتر، وإن لم يكن تواتر لفظيا لكنه تواتر معنوي بحيث أن هؤلاء الصحابة لا يمكن أن يكذبوا على النبي -صلى الله عليه وسلم- مع كثرتهم وتواتر عبارتهم، فيقول: إن أهل السنة يُقرّون بالميزان، ويُقرّون بالحوض كما ذكر ذلك أبو العباس ابن تيمية في هذه القصيدة. وكذلك أيضا يقرّون بما يكون في يوم القيامة من الحساب، فإن الله تعالى ذكر الحساب في قوله عز وجل: { أَفَرَأَى كِتَابًا كَفَىٰ بِتَفْسِيكَ الْيَوْمَ عَلَيَّ حَسِيبًا } وفي قوله: { فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا سَيِّئًا } وهو حساب العرض؛ بمعنى أن الله تعالى يحاسبهم فيقول: عملت كذا، عملت كذا. يذكر الله تعالى الإنسان بعض هفواته فلا يجد بدا من أن يعترف، وفي يوم القيامة أيضا أخبر الله تعالى أن الجوارح تتكلم كما في قوله تعالى: { خَبَىٰ إِذَا مَا جَاءَهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَفْعُهُمْ وَأَضْيَاهُمْ وَخُلُودُهُمْ } أي: تشهد عليهم جوارحهم بما عملت. وكذلك قول الله تعالى: { يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } وفي قوله تعالى: { الْيَوْمَ تَحْمِي عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَلْسِنَهُمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ } أي: أخبر بأن جوارحهم تشهد عليهم، وتطوق، ولو كانت في الدنيا لا تطوق بعيني يد الواحد تتكلم، وتقول: نعم. أشهد أنه عمل كذا وأشهد أنه عمل كذا، وكذلك رجلي: ما منى إلى كذا منى إلى المسجد أو منى إلى الملاهي، أو ما أشبه ذلك فهذه أيضا مما يؤمن بها؛ لأن أدلتها من القرآن واضحة، وتفصيل يوم القيامة في القرآن منها تفاصيل كثيرة، وكذلك أيضا في السنة النبوية يؤمن بذلك كله ولا نرد منه شيئا. تتوقف هنا، تكمل الباقي إن شاء الله بعد المعرب، ونستمع إلى الأسئلة. أسئلة من: السؤال الأول يقول: عندما سئلتم يا شيخ في الدرس السابق في مسألة الاستحلال هذه وقع إشكال من بعض الإخوان عن الذنب والإصرار وتكراره إن هذا يلزم منه استحلال القلب كسر ذلك والذي يخرج من الدين بخاصة، ونقل بعض الإخوان يقول: سئل الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- عن ذلك فأجاب ما ملخصه أن الاستحلال غير قهلي لا يمكن الإطلاع عليه إلا إذا أعلن الاستحلال نطقا بلسانه أرجو بيان ما أشكل؟ لا شك أن لما في القلب علامات، الذي في القلب خفي، ولا نطلع عليه؛ ولكن له علامات، فإذا رأيناه يُصر على هذه الأشياء ويستمر عليها، فقد يكون متأولا، وقد يكون متساهلا يظهر منه تساهل، فلا يُقال: إنه مستحل، ولكن مع الاستمرار، ومع الإصرار، ومع الاستكثار يُعرف بذلك أنه مستحل لهذا الذنب. أما إذا عرف بأن ذلك من باب التساهل، وأنه من باب التأويل، وأنه ممن يقول: أرجو -رحمة الله- أنا أعترف بأنني مذنب، ولكن نفسي غلبتني حتى فعلت ما فعلت من هذه الذنوب. أقول: إنها ذنوب، وأقول: إنني أذنبت؛ ولكن لا أقول لا أرتكب نفسي. في هذه الحال يظهر أنه ذنب كسائر الذنوب ذنوب كثيرة، وكلنا نفع في الذنوب، وكلنا يقع منا هفوات؛ ولكن الله تعالى يعفو يقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، وجاء بقوم ذنبون، فيستغفرون فيغفر الله لهم } . إن الله يحب من عباده أن يتكسب قلوبهم عنده { إن الله عند المنكسرة قلوبهم يقول: أولئك الذين اتقوا، ودمعت عيناه، واستحضر العقوبة، فأحدث له هذا الذنب كثيرا من الحسنات، وكثيرا من التوبة، يقول: إن هناك ذنبا دخل به صاحبه الجنة؛ وذلك لأنه أذنب ثم إذا تذكر ذنبه دائما خضع قلبه وخاف، ودمعت عيناه، واستحضر العقوبة، فأحدث له هذا الذنب كثيرا من الحسنات، وكثيرا من التوبة، فكان ذلك سببا في دخوله الجنة. فالحاصل أنه ليس كل من فعل ذنبا أنه يكون مستحلا له؛ إنما يعرف الاستحلال بالعناد والإصرار والاستكثار والمجادلة، وعدم الانصياع إلى الحق، وعدم تقبله، وعدم الإصغاء إلى الأدلة التي تخالفه، هذا هو حق الاستحلال. من نفس الكلام يا شيخ يقول: قلتم: إن مجرد فعل المعصية كالقتل واعتصاب الأموال يدل على استحلال فاعلها له، ولو لم يصرح بلسانه بأنه مستحل لها؟ إذا تضح، وأقول: نعم، وعانده، واستمر على ذلك، ولم يقبل نصيحة، ولم يتب، ولم يستغفر، ولم يقر بذنبه، وأصر على ذلك واستمر عليه، رأيناه دائما ينهيه، ورأيناه يعتصم ورأيناه يقتل ورأيناه يطيش بالمسلمين، ولا يترك لهم حرمة، وتُضح وخوِّف بالله فاصر على ذلك وسخر من الذين ينصحونه. هذا دليل على الاستحلال، وأما إذا اعترف بأنه متأول، أو بأنه مذنب، فلا يصير مستحلا. س: أحسن الله إليكم. يقول: هل صحیح أن الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- رأى الله في المنام، وسأله عن أجر قارئ القرآن يتدبر وقارئ القرآن بلا تدبر فقال: كل له أجر؟ ما أذكر هذا لكن قرأت في بعض المخطوطات لما أتى منقول: إنني رأيت في المنام يقول: وأطوبه في اللواتق- رأيت أن القيامة قد قامت، وأن الله قد جاء لفصل الخطاب، ثم إنني دعيت، فقال لي لي فيما طلعت؛ قلت: في القرآن قال: فما تقول في القرآن؟ قلت: كلامك اللهم لك! رويته طويلا في هذا المعنى، ولا شك أن الإنسان يتخيل رؤية الله في المنام، ولكنها لا تدل على التمثيل، وأما سؤاله عن قارئ القرآن كذا أو العامل كذا فما أتذكر ذلك. س: في السؤال السابق يا شيخ في الاستحلال يقول: إذا ما الفرق بين هذا القول ومنه الجوارح؟ لا شك أن الجوارح. إنهم كل من كان مذنبا عندهم فإنه كافر. يُكفرون بكل ذنب حتى الصغائر؛ ولأجل ذلك صار الذنب عندهم كَفْرًا والعفو عندهم ذنبا فانكر ذلك عليهم الصحابة وكذلك أهل السنة، وليس ذلك مثل الذين يستمرون على الذنب ويقف عليه طوال حياته، ويجادل عنه، ويُشج ويُتبين له ولكنه لا ينصاع إلى ذلك ولا يتأثر بالنصائح؛ بل يصر على ذلك مما يدل على أنه مستحل له. استمراره على ذلك وعدم تأثره بالنصائح تدل على الاستحلال، وأما إذا فعله، ونصح، وتأثر، وأعترف بأنه مذنب فهذا مذنب. س: وهذا سائل يسأل يقول: أدبت فريضة الحج قبل أربع سنوات، ومعني أختي فرمينا الجمرات في اليوم العاشر، وبعد ذلك وكنتي برمي الأيام الباقية؛ لأننا لم تكن نعلم أن وقت الرمي إلى الليل، فما الحكم في ذلك؟ في قوله تعالى: { تَسْأَلُونَ عَنِ الْيَوْمِ النَّبِيِّ عَسَىٰ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَئِيمٌ } يعني ما ذكرهم مصالح أنفسهم. عاملهم معاملة من أهمهم. س: وهذا يسأل سؤالاً ملخصه: أن امرأته كانت حاملا في الشهر الرابع، وأدخلت المستشفى بسبب نزيف ثم أخرجت على أن تعود بعد أسبوع، ففهمت أن الجنين قد توفي فأحضرت لها دواء، وبعد أخذه وبعد مضي ساعة من أخذه أو من أخذها للدواء شعرت بحركة الجنين، ومن ثم حدث معها نزيف، فذهبت إلى المستشفى وتبين بأن الجنين قد مات للتو، وبعد ذلك خرجت من المستشفى بعد إجهاض الجنين، فما الحكم في ذلك؟ لا شك أنها معذورة بهذا الظن، ولا إثم عليها؛ لو كان أنها متعمدة ألزمت بدية الجنين. أما إذا لم تكن متعمدة لا بدية عليها. س: يقول: إنذر جملة العلماء من العبادة، والعبادة محبوبة لله، ومع ذلك قال العلماء: إنذر مكرهه فجمع بينهما؟ ورد أنه -صلى الله عليه وسلم- نهى عن النذر، وقال: { إنه لا يأتي بخير، وإنما يُستسرح به من البخل } وذلك لئلا يتكروا من النذر الذي يظنون أنه يُؤثّر. مثلا- إذا قال: إن نجت في الأبحار فقله علي أن أتصدق بمائة. يقول: إن نجت ما تصدق إلا إذا نجت. استسرح به من البخل. عليك ألا تنذر وأن تخرج ما تصدق به سواء نجت أم لم تنجح. إذا كنت تريد الخير أو قال- مثلا-: إن شفي ولدي، فعلي أن أتصدق بمائة، فكأنه لا يتصدق إلا إذا شفي، فهذا يدل على أنه يبخل فيقول: ليس هذا النذر سببا للنجاح، وليس سببا للشفاء، الله تعالى هو الذي يقدر الشفاء إذا شاء؛ فهي عن مثل هذا النذر. إنه ليس سببا في أنك تُشفى يعني: كأنك تعتقد تقول: الله يا شفييني إذا نذرت له صدقة. الله لا ينجيني إلا إذا نذرت له بهذه الصدقة. هذا خطأ. أما كون النذر عبادة فيقولون -مثلا-: إن النذر على حسب ما يشتمل عليه فإذا كان عبادة وجب الوفاء، به، وإذا كان حراما فلا يجوز عنده ولا يجوز الوفاء، به، إلا قال- مثلا-: إن شفي مرضي، فله على أن أذبح بدنة عند قبر السيد الحسنين هذا شرك لا يجوز، وكذلك لو قال: إن شفيت من المرض، فعلي أن أقتل فلانا ظلما؛ فهذا لا يجوز، أو إن شفيت، أو شفي ولدي، فعلي أن أسقي أهل بلدي الخمر، فهذا ما يجوز؛ نذر معصية، وإنما يجوز إذا كان نذر طاعة، فيوفي به مع الكراهة لعقده. س: نعم يا شيخ يقول: لقد أفتيتم في الصحن الذي كان في المجلس السابق بأنه جائز الاستشفاء به. هكذا فهم، فما ردكم وفقكم الله بمن يطلق على هذا الصحن بأنه الصحن الشافى؟ لا يجوز، إنما هذا الصحن كتبت فيه هذه السورة وقصدوا بذلك إما قصد التبرك، أو إما قصد الاحتياط أو الإفادة، ففكره أن يُستعمل لأجل الشفاء ولا تجرم ذلك. س: يقول ما الفرق بين عقيدة أهل السنة والجماعة في تكفير من عمل ما يُكفر به، وبين عقيدة المرتجة في قولهم أن من قال: لا إله إلا الله لا يكفر؟ المرتجة فيقولون: إنه لا بدخل في ذلك، ولا تضره المعاصي، وعليه أن يفعل من المعاصي ما يشاء، وأما أهل السنة فيقولون: إن كان من أهل التوحيد الخالص مألهم إلى دخول الجنة، ولو عذبا في النار. إذا كان لهم سيئات وذنوب كثيرة، فإنهم يدخلون النار إذا لم يعفو الله عنهم، فإذا عُدبوا بقدر ذنوبهم وكثارتهم أخرجوا، ودخلوا الجنة؛ إما بالشفاعة، وإما برحمة الله تعالى. أما الجوارح فيقولون: إنهم لا يخرجون منها، إذا أدبوا فإنهم يدخلون فيها وهكذا المعتزلة. س: يقول: ما رأيكم فحظكم الله في قول العلامة عنديما يقال لأحدهم: تفصل معنا يقول: معك الرحمن؟ لا بأس بذلك إذا كانوا يقصدون المعية التي هي خاصة. معكم الرحمن يحفظه وتوفيقه ويهديته وتسدده. لعلمهم يقصدون قوله تعالى: { وَإِلَّا لَفَعَّ الْمُخْشِينَ } . س: هذا يقول لأحدهم: تفصل معنا يقول: تفصل معنا يقول: معك الرحمن؟ لا بأس بذلك إذا كانوا يقصدون المعية التي هي خاصة. معكم أسس ومبادئ تتفق مع الشريعة الإسلامية، ويعود الطلاب على حياة الجد، والخشونة ونحو ذلك، فهل هذا سائغ أم لا؟ إذا كان لم يكن به محذور فلا بأس؛ فإن ورد أن عمر قال: احتشونوا، وقال: تفقهوا قبل أن تسودوا، يعني أن الإنسان لا تدوم له هذه الرفاهية. هذه السعة، وهذه النعمة، وهذه الخيرات، وهذه النعم والمأكولات وما أشبهها قد تتغير، يُعزف كثير من الناس كانوا في غاية العيش، ثم افتقروا، وأصبحوا في عيش الفقر، فيعود الإنسان نفسه على التعب، وعلى العمل، وعلى حمل الأثقال، وعلى المشي، وعلى الحرقة، فإنه قد يحتاج إليها، فلا بأس أن يعود الطلاب على مثل هذا. س: يقول: رجل في إحدى الهجر ويسته مفتوح للجمع وأتبه بعض الرافضة المدرسات للمدارس ويمكنون في بيت هذا الرجل، وشرب القهوة، والشاي، واللبن، وبأكلون التمر، وابتعهم له ثلث سنوات على هذه الحال؛ فإن بعضهم يقوم ويؤدي الصلاة الباطلة في بيت هذا الرجل، ونحن ينصحهم قالوا: نحن على الحق والوعد قدما؟ ما نرى أياكم العضا، ولا إكرام المتبذعة. إذا علمت بأن هذا عاص، فلا يجوز لك أن تكرمه، ولا أن تطعمه، ولا أن تدخله في منزلك. إذا رأيت أنه مُصّر، وكذلك إذا عرفت أن هذا مبتدع يعني: رافضي، أو معطل، أو مرجئ، أو قدر، أو أياضي، أو خارجي؛ فإياك أن تكرمه، ولا تأذن له بدخول بيتك؛ سيما إذا كانت لا تؤثر فيه النصيحة، فإذا ابتليتهم بهم فاتركوهم عند الأبواب في الطرقات إلى أن ينهوا إجراءاتهم. إذا كانوا ينقلون -مثلا- طلابا أو إذا كانوا ينتظرون طلابا، فلا تكرموهم، وأنتم تعرفون أنهم يكفرونكم، أو أنهم على عقيدة باطلة. س: وهذا سائل يسأل يقول: هل للميزان شكل معين كموازين الدنيا؟ يعرف بأنه لا كفتان، وأنه ليس ينتظر عليا، كفتان؛ لأنه ورد في حديث، في قول النبي -صلى الله عليه وسلم- حكاية عن الله قال: { لو أن السماوات السبع وعامرهن غربي في كفة، ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله } فدل على أن له كفتين. الكفة هي التي يوضع فيها الموزون. نعم. س: يقول: والدي كبير في السن، ويمتلي بشرب للدخان، ويطلب مني أن أشتري له الدخان، وإذا رفضت غضب علي غضبا شديدا، فهو لا يستطيع أن يشتري لنفسه؛ لأنه كبير في السن، ولا يستطيع الذهاب للشراء، وليس له أحد غيري؛ علما أنني نصحت، وتعبت تعباً شديدا في ذلك، فهل أشتري له أم ماذا أفعل فحظكم الله؟ لعلك تترك الشراء له حتى إذا فقدته تسلي عنه وتاب. إذا امتنع من إجابته، واعتذرت بانك ما وجدت أو بانك مرهق أو بانك تغيب أو نسيبت يومين ثلاثة أيام حتى يتسلى، ويتوب، فإنه ولو-مثلا- أحس بدوخة في اليوم الأول، أو في الأسبوع الأول قد تخف عنه في رمضان هل يؤثر على صيامه؟ لعله لا يؤثر عند الحاجة عند الضرورة إذا ضاق به النفس وخاف-مثلا- من التأثير يستعمله بقدر الحاجة. س: يقول: متى يجب الكفار عن ربه، ونحن نعلم أن الله يحاسب المؤمنين والكافرين، ويلزم من ذلك رؤية الله لهم، وأنهم يرون الله عز وجل. وصحوا لو أن ذلك نفع الله بعلمكم؟ لا يلزم فإنه ورد أنه يُقال يوم القيامة: { لتعير كل أمه ما كانت تعبد، فمن كان يعبد القمر القمر، ومن كان يعبد الطواغيت الطواغيت } وكذلك أيضا يُقال لليهود: ماذا كنتم تعبدون فيقولون: نعبد الأوثان. كذلك بقية الكفار، فلا يلزم منه أنهم يرون الله تعالى في الآخرة، ولا أنهم يرونه في الجنة؛ يعني فاسفنا بعباد الله تعالى ولا يرونه فيقال: ألا تردون فيردون إلى النار فيتساقطون فيها، وكذلك بقية الكفار، فلا يلزم منه أنهم يرون الله تعالى في الآخرة، ولا أنهم يرونه في الجنة؛ فهم عن ربه محجوبون سواء في البرزخ أو في الموقف أو بعد ذلك. س: ويسأل كثير من الإخوان عن أن بعض شركات الحواسيب الكمبيوتر تنتج برامج عديدة، وتكون محمية أي: لها حقوق محفوظة، فيقوم البعض باستنساخها وبيعها، فهل يحق لي أن أشتري من هذا المنتج نسخة؟ نرى أن مثل هذا لا يجوز، وذلك لأنهم تعبوا، وبدلوا في ذلك أموالا في جمع هذه المادة، وفي جمع هذه الكلمات، وهذه الأصوات، فعبوا في ذلك، وانفقوا على ذلك، ولا فيعابوا ما يصادفهم. فإذا عمد كل أحد ونسخ منها هذا مثلا منه، وهذا نسخ مائتين وباعوها بثمن قليل كسدت تلك الأعمال التي عملوها وحسروا فيها، فيكون ذلك سببا في تخاذلهم وعدم عملهم بهذا الأعمال، فمن عقوبة السيئة بعدتها، فمن عقوبة السيئة بعدتها؛ فنرى أنك لا تشتري منهم، لكن يجوز لك أن تستعير من الذي يشتري؛ أن تستعير منه نسخة لتستعملها، ويمكن أنه يجوز أن تنسخ منها نسخة خاصة لك. س: يقول رجل: بدأ بصيام شهرين متتابعين كفارة فوافق ما بين هذين الشهرين عيد الأضحى؛ فهل يفطر ويكمل الصيام أم ماذا يفعل؟ نعم. يفطر عيد الأضحى، ويفطر ثلاثة أيام التشريق، ثم يصوم هذه من الشهر التالي. س: يقول: هل كلم الله عز وجل نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم؟ نعم. في ليلة الإسراء أخبر بأنه سال ربه وقال: { يا رب خفف عن أمي قال الله: قد خففت عنك عشرين... } إلى آخره فيدل على أنه سمع كلام الله. س: وهذا يقول: ما الدليل على أن من علمات قبول العمل الصالح، العمل الصالح بعده؟ ورد في حديث: { يا رب خفف عن أمي قال الله: قد خففت عنك عشرين... } إلى آخره فيدل على أنه سمع كلام الله. س: وهذا يقول: ما الدليل على أن من التي يعملها ذلك على أنها مقبولة. س: كثير من الإخوان يسألون عن حكم مشاهدة التلفاز لمشاهدة الأخبار وغيرها من البرامج مع العلم أن من يقدم ذلك من النساء؛ يكره وقد يحرم للرجال أن ينظروا إلى صور النساء المكتشفات في الشاشات. كذلك نظر النساء إلى صور الرجال المتجملين في الشاشات، فإن في ذلك فتنة، أما إذا كان مجرد سماع دون نظر إلى الصور فلعله مما يُسماح فيه. س: وهذا يقول: إن زوجتي استخدمت البلياج، وهو عبارة عن صبغة شعر من الميش وكانت جاهلة بالحكم، فسألت فقالوا عنه: إنه غير محرم، والمحرم هو الميش؟ صحيح. كون المرأة تصبغ شعرها بعبدة أصابع جزء منه أحمر، وجزء منه أبيض وجزء منه أصفر وجزء منه أسود، وجزء منه أزرق، تلونه، وهذا لا يجوز؛ لأنه تغيير لخلق الله، ويمكن أن هذا ليس ميش؛ يعني ما هو تغيير البليج، ولكن يدخل في التغيير؛ يدخل في المعيرات خلق الله. تقول: عليها أن يتوب وتعود. أحسن الله إليكم يا شيخ، وبارك فيكم.